

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/HRC/WG.6/2/GTM/2
10 April 2008ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثانية

جنيف، ١٦-٥ أيار/مايو ٢٠٠٨

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً
للفقرة ١٥ (ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

غواتيمالا*

هذا التقرير هو تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدولة المعنية، وفي غير ذلك من الوثائق الرسمية ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان. وقد ذُكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وبالنظر إلى كون أن دورية الاستعراض في الجولة الأولى هي أربع سنوات، فإن معظم الوثائق المستخدمة كمراجع تحمل تاريخاً يلي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وفي حال عدم وجود معلومات حديثة، أُخذت في الاعتبار أيضاً آخر التقارير والوثائق المتاحة إن كانت لا تزال صالحة. ولما كان هذا التقرير لا يجمع سوى المعلومات الواردة في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة، فإن الافتقار إلى معلومات عن مسائل محددة أو إلى التركيز على هذه المسائل قد يُعزى إلى عدم التصديق على معاهدة ما و/أو إلى المستوى المنخفض للتفاعل أو التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية^(١)

المعاهدات العالمية الأساسية لحقوق الإنسان ^(٢)	تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الإعلانات/التحفظات	الاعتراف بالاختصاصات المحددة لهيئات المعاهدات
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٣	لا يوجد	شكاوى الأفراد (المادة ١٤): لا
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١٩ أيار/مايو ١٩٨٨	لا يوجد	-
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٥ أيار/مايو ١٩٩٢	لا يوجد	الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٤١): لا
البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠	إعلان ^(٣)	-
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٢ آب/أغسطس ١٩٨٢	لا يوجد	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	٩ أيار/مايو ٢٠٠٢	لا يوجد	إجراءات التحقيق (المادتان ٨ و٩): نعم
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة	٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠	لا يوجد	الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٢١): لا شكاوى الأفراد (المادة ٢٢): نعم إجراءات التحقيق (المادة ٢٠): لا
اتفاقية حقوق الطفل	٦ حزيران/يونيه ١٩٩٠	إعلان بشأن المادة ١	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة	٩ أيار/مايو ٢٠٠٢	الإعلان بشأن المادة ٣(٢) و(٤)	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	٩ أيار/مايو ٢٠٠٢	لا يوجد	-
الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥	لا يوجد	الشكاوى المتبادلة بين الدول (المادة ٧٦): نعم شكاوى الأفراد (المادة ٧٧): نعم

المعاهدات الأساسية التي ليست غواتيمالا طرفاً فيها: البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (التوقيع فقط، ٢٠٠٣)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التوقيع فقط، ٢٠٠٧) والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (التوقيع فقط، ٢٠٠٧).

صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة

التصديق أو الانضمام أو الخلافة

المعاهدات العالمية الأساسية لحقوق الإنسان ^(٢)	تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الإعلانات/التحفظات	الاعتراف بالاختصاصات المحددة لهيئات المعاهدات
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها			نعم
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية			لا
بروتوكول باليرمو ^(٤)			نعم
اللاجئون وعدم الجنسية ^(٥)			نعم
اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الإضافية ^(٦)			نعم، باستثناء البروتوكول الثالث
الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية ^(٧)			نعم
اتفاقية اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) لمكافحة التمييز في مجال التعليم			نعم

١ - شجعت لجنة مناهضة التعذيب غواتيمالا على التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية^(٨). ورحبت المفوضة السامية لحقوق الإنسان بموافقة الكونغرس على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وحثت كل من الكونغرس والحكومة على الموافقة على اتفاقية حماية الأشخاص من الاختفاء القسري واتفاقية حماية الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٩). فضلاً عن ذلك، أوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري غواتيمالا بالتعجيل باعتماد مشروع قانون يميز إصدار الإعلان المنصوص عليه في المادة ١٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(١٠).

باء - الإطار الدستوري والتشريعي

٢ - رحبت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأمور منها إصدار القانون الإطار الذي أصبحت اتفاقات السلام بموجبها، وبخاصة الاتفاق الخاص بهوية الشعوب الأصلية وحقوقها، ملزمة للدولة^(١١). ومع ذلك، لاحظ المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية أن ما يعوق تنفيذ الاتفاق الأخير هو عدم كفاية الدعم المؤسسي والاعتمادات المخصصة في الميزانية^(١٢).

جيم - الهيكل المؤسسي والحقوق إنساني

٣ - إن المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان هي مكتب أمين المظالم وقد اعتمد في الفئة "ألف" عام ٢٠٠٢^(١٣). واعترفت المفوضة السامية بالجهود المبذولة على مستوى التنظيم ودعم الميزانية لتنفيذ القانون الذي أنشئت بموجبه

المؤسسة الوطنية للطب الشرعي وقانون السجون^(١٤). وسجلت أيضاً أن مركز جمع وتحليل ونشر المعلومات المتعلقة بالجريمة قد أنشئ كوحدة تحليل للمساعدة في التحقيق في الجرائم وشجعت غواتيمالا على مواصلة تعزيز إدارة الاستخبارات المدنية^(١٥). ولاحظت هيئات المعاهدات أيضاً إنشاء هيئات مثل أمانة رئاسة الجمهورية المعنية بشؤون المرأة^(١٦)، ومكتب الدفاع عن حقوق النساء من السكان الأصليين^(١٧)، واللجنة الرئاسية لمكافحة التمييز والعنصرية ضد الشعوب الأصلية في غواتيمالا (CODRISA)^(١٨)، واللجنة الرئاسية المعنية بتنسيق السياسة التنفيذية في مجال حقوق الإنسان^(١٩). ولاحظت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أيضاً الجهود التي بذلتها غواتيمالا من أجل تنفيذ البرنامج الوطني لتعويض ضحايا الحرب^(٢٠).

دال - التدابير السياساتية

٤- شجعت المفوضة السامية الحكومة في عام ٢٠٠٧ على القيام بأمور منها وضع خطة لتنفيذ السياسة الوطنية المنقحة بشأن النهوض بالمرأة الغواتيمالية وتكافؤ فرصها مع الرجل وكذلك على إحراز تقدم في تنفيذ سياسة التعايش والقضاء على العنصرية والتمييز العنصري^(٢١).

ثانياً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

ألف - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

١- التعاون مع هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة ^(٢٢)	آخر تقرير قدم وتُظرفيه	آخر ملاحظات ختامية	رد المتابعة	حالة الإبلاغ
لجنة القضاء على التمييز العنصري	٢٠٠٥	آذار/مارس ٢٠٠٦	ورد في تموز/يوليه ٢٠٠٧	يجل موعد تقديم التقريرين الثاني عشر والثالث عشر في ٢٠٠٨
اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢٠٠٢	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣	--	يجل موعد تقديم التقرير الثالث في ٢٠٠٨
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	١٩٩٩	تموز/يوليه ٢٠٠١	ورد في تموز/يوليه ٢٠٠٣	تأخر تقديم التقرير الثالث منذ عام ٢٠٠٥
لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة	٢٠٠٤	أيار/مايو ٢٠٠٦	--	قدم التقرير السابع في عام ٢٠٠٧
لجنة مناهضة التعذيب	٢٠٠٣	أيار/مايو ٢٠٠٦	تأخر تقديم التقرير منذ أيار/مايو ٢٠٠٧	يجل موعد تقديم التقرير الخامس في ٢٠١١
لجنة حقوق الطفل	١٩٩٨	حزيران/يونيه ٢٠٠١	-	تأخر تقديم التقريرين الثالث والرابع منذ عام ٢٠٠٦

هيئة المعاهدة ^(٢٢)	آخر تقرير قُدم وُنظر فيه	آخر ملاحظات ختامية	رد المتابعة	حالة الإبلاغ
اتفاقية حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في التراعات المسلحة	٢٠٠٦	حزيران/يونيه ٢٠٠٧	-	يُدرج في التقريرين الثالث والرابع المقرر تقديمهما إلى لجنة حقوق الطفل
اتفاقية حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبيعاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	٢٠٠٦	حزيران/يونيه ٢٠٠٧	-	يُدرج في التقريرين الثالث والرابع المقرر تقديمهما إلى لجنة حقوق الطفل
اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	--	--	--	تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠٠٤

٢- التعاون مع الإجراءات الخاصة

وُجّهت دعوة دائمة	نعم
آخر الزيارات أو التقارير المتعلقة بآخر البعثات	الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي (١٩-٢١)، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ ^(٢٣) ؛ المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً (٢١-٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٦) ^(٢٤) ؛ المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء (٢٦ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥) ^(٢٥) ؛ المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب المتصل بذلك (٢٨ حزيران/يونيه - ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤) ^(٢٦) ؛ المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة (٩-١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤) ^(٢٧) ؛ المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين (١-١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢) ^(٢٨) ؛ الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان (٢٦ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢) ^(٢٩) ؛ المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين (١٠-١٢ أيار/مايو ٢٠٠١) ^(٣٠) ؛ المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين (١٦-٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٩) ^(٣١) ؛ المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية (١٩-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩) ^(٣٢) .
الزيارات الموافقة عليها من حيث المبدأ	المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين؛ المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين؛ المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير؛ المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم.
الزيارات التي طُلب إجراؤها ولم يوافق عليها بعد	لم يطلب إجراء أية زيارة.
التيسير/التعاون أثناء البعثات	أعرب المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً عن امتنانه للمساعدة المقدمة إليه.
متابعة الزيارات	الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان (متابعة للزيارة التي أجراها في عام ٢٠٠٢) (١٨-١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨).

نعم	وُجّهت دعوة دائمة
خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أرسل ما مجموعه ٨١ بلاغاً إلى الحكومة. وبالإضافة إلى البلاغات التي أُرسِلت إلى مجموعات بعينها (مثل الأطفال والمنظمات غير الحكومية والصحفيون) تعلق ١٤٠ منها بأفراد، بمن فيهم ٢٢ امرأة. وفي الفترة ذاتها، ردت غواتيمالا على ١١ بلاغاً (١٣ في المائة).	الردود على رسائل الادعاء والنداءات العاجلة
أحابت غواتيمالا على ثلاثة استبيانات من أصل ١٢ استبياناً أرسلها أصحاب ولايات في إطار الإجراءات الخاصة ^(٣٤) ما بين ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ضمن المهل المحددة ^(٣٥) .	الردود على الاستبيانات المتعلقة بمسائل مواضيعية ^(٣٢)

٣- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٥- أنشئ مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا^(٣٦) عام ٢٠٠٥ بطلب من الحكومة. ويتم التعاون بين مكتب المفوضية السامية وغواتيمالا أساساً من خلال تقديم المساعدة التقنية، بما في ذلك المساعدة إلى الحكومة، والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ومكتب المدعي العام، والكونغرس، وكذلك إلى طائفة من منظمات المجتمع المدني. وقدم مكتب المفوضية السامية ثلاثة تقارير سنوية عن أنشطته وعن حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا (٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧). ويقدم مكتب المفوضية السامية المساعدة إلى مؤسسات الدولة وذلك بتحليل القضايا القانونية والمؤسسية والقضايا المتعلقة بالتنفيذ، وبالإسهام في صياغة تشريعات أساسية وسياسات عامة. ومن مجالات عمله الأخرى زيادة التوعية بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، والتشجيع على زيادة التفاعل مع آليات الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان، وتقديم المساعدة بشأن التحقيقات والملاحقات الجنائية وتيسير الحوار بين مختلف الجهات الفاعلة الوطنية والدولية بشأن قضايا مثل العدالة في المرحلة الانتقالية وحقوق السكان الأصليين^(٣٧). وفي أيار/مايو ٢٠٠٦، اضطلعت المفوضية السامية بزيارة رسمية إلى غواتيمالا^(٣٨). وقدمت غواتيمالا مساهمة طوعية لدعم عمل المكتب في عام ٢٠٠٤^(٣٩) وساهمت في عام ٢٠٠٠^(٤٠) في صندوق الأمم المتحدة للترعات لصالح الشعوب الأصلية.

باء - تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان

١- المساواة وعدم التمييز

٦- أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن بالغ قلقها إزاء مدى تجذر العنصرية والتمييز العنصري ضد شعوب المايا والزينكا والغاريغونا في أراضي غواتيمالا وإزاء عدم كفاية السياسات العامة للقضاء على التمييز العنصري^(٤١). وأعربت المفوضية السامية عن نفس وجه القلق هذا^(٤٢). ورحبت لجنة القضاء على التمييز العنصري بالمعلومات المقدمة بشأن مكتب المدعي العام لحقوق الإنسان، الذي يحقق في الجنايات المتعلقة بالتمييز والعنصرية، ولاحظت مع ذلك أن واحدة فقط من القضايا ال ٧٩ التي عرضت عليه هي التي أُدينَت وصدرت عقوبة بشأنها^(٤٣). وأوصت اللجنة غواتيمالا باعتماد تشريع محدد ينص على أن نشر الأفكار القائمة على مفاهيم التفوق أو الكراهية العنصرية، أو التحريض على التمييز العنصري أو أفعال العنف الموجهة ضد الشعوب الأصلية والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي في غواتيمالا يعد بمثابة فعل يعاقب عليه^(٤٤).

٧- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء استمرار وانتشار مواقف الأبوة وشدة تجذر الأنماط الثابتة فيما يتعلق بدور ومسؤوليات كل من الرجل والمرأة في الأسرة وفي المجتمع، وهو ما يشكل عبءاً كبيراً أمام مشاركة المرأة في صنع القرار على جميع المستويات، وسبباً أساسياً لضعف مركزها في جميع مناحي الحياة^(٤٥). وشجعت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة غواتيمالا على إدراج تعريف للتمييز يشمل التمييز المباشر وغير المباشر بما يتمشى والمادة ١ من الاتفاقية، بشكل صريح، في جميع القوانين ذات الصلة، وعلى تضمين هذه القوانين جزاءات ووسائل انتصاف فعالة في حالة انتهاك الحقوق من جانب الجهات الفاعلة العامة والخاصة على السواء^(٤٦). كما حثت اللجنة غواتيمالا على القيام بأمور منها تعديل الأحكام التمييزية في القانونين المدني والجنائي وفي قانون العمل لتحقيق الموازنة بينها وبين المادة ٢ من الاتفاقية^(٤٧).

٨- وإذ تلاحظ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن غالبية شعب غواتيمالا من السكان الأصليين، فإنها تعرب عن قلقها إزاء وضع النساء من السكان الأصليين اللواتي لا يتمتعن بحقوقهن الأساسية ويتعرضن لأشكال متعددة من التمييز^(٤٨). ودعت اللجنة غواتيمالا إلى أن تكفل سبل حصول النساء من السكان الأصليين على التعليم ثنائي اللغة وعلى الخدمات الصحية والتسهيلات الائتمانية، والمشاركة الكاملة في عمليات صنع القرار^(٤٩). ومع إحاطة اللجنة علماً بمختلف القوانين والمراسيم التي اعتمدت، بما في ذلك المرسوم رقم ٢٠٠٢-٨١، لتعزيز الإجراءات المتخذة من أجل القضاء على التمييز على أساس العرق ونوع الجنس في جميع وزارات الدولة، فقد أعربت عن قلقها إزاء ضعف إنفاذ تلك القوانين والمراسيم، وعدم تنسيقها وتنفيذها ورصدها بصورة فعالة^(٥٠). ولاحظت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أن القضايا التي تثير قلقاً خاصاً فيما يتعلق بحماية حقوق أطفال السكان الأصليين تشمل الاعتداء على الأطفال والاتجار بهم وعمل الأطفال، وعمليات التبني غير المشروعة فضلاً عن الفجوة في سبل حصولهم على التعليم والخدمات الصحية^(٥١). وقد أوصى المقرر الخاص المعني بحالة الشعوب الأصلية غواتيمالا بأمور منها تعزيز نظامها التعليمي باعتبار ذلك "أولوية وطنية"^(٥٢).

٢- حق الفرد في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه

٩- أعرب المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، في بيان صحفي مؤرخ في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٨، عن قلقه لأن المرسوم ٠٦-٢٠٠٨ الذي صدر بموجبه "القانون الذي ينظم استبدال عقوبة الإعدام بعقوبة أخف" ينتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان وناشد الكونغرس عدم تجاوز حق الفيتو الرئاسي على هذا المرسوم والتعهد بدلاً من ذلك بتبني قانون ينظم حق الرأفة ويقي بالمعايير الواردة في القانون الدولي^(٥٣).

١٠- ووفقاً لما ورد في تقرير الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي لعام ٢٠٠٧، لا تزال آلاف حالات الاختفاء القسري المتعلقة تشكل واحدة من أخطر المشاكل القائمة في البلاد. ووفقاً لتقييم أجرته اللجنة المعنية بتوضيح التاريخ، تعرض ٤٥ ٠٠٠ شخص للاختفاء القسري من بين ٢٠٠ ٠٠٠ شخص قُتلوا أثناء النزاع المسلح الداخلي^(٥٤). وصرحت المفوضة السامية بأن اعتماد مشروع القانون لإنشاء اللجنة

الوطنية المعنية بالبحث عن ضحايا الاختفاء القسري وغيره من أشكال الاختفاء سيشكل خطوة هامة لضمان الحق في معرفة الحقيقة^(٥٥).

١١- وأبلغ المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً عن أمور منها ابتلاء غواتيمالا بعدد من الظواهر العنيفة بما فيها التطهير الاجتماعي، وسرعة ارتفاع حالات قتل النساء، والإعدام الغوغائي، وقتل الأشخاص بسبب هويتهم أو ميولهم الجنسية وقتل المدافعين عن حقوق الإنسان، واستخدام العنف في السجون^(٥٦).

١٢- وفي عام ٢٠٠٦، أفادت المفوضة السامية بأن مكتب المفوضية في غواتيمالا تلقى معلومات عن المشاركة المباشرة لضباط أمن الدولة في عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء ولاحظت أيضاً أن غواتيمالا تحملت مسؤولية غير مباشرة من خلال الموافقة على تصرفات عدد من ضباطها^(٥٧). وذكرت المفوضة السامية أن المشاركة المباشرة لأفراد قوات الشرطة في عملية الإعدام التي تمت خارج نطاق القضاء واستهدفت ثلاثة سلفادوريين من أعضاء البرلمان في أمريكا الوسطى وسائقهم، ثم وفاة مرتكبي عمليات القتل المزعومين أثناء احتجازهم في سجن البوكيرون الشديد الحراسة، لفتت انتباه الجمهور إلى وجود هياكل منظمة تعمل داخل مختلف مؤسسات الدولة وترتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وقد استخدمت هذه الهياكل من قبل الأشخاص الذين يرتكبون جرائم منظمة وتجار المخدرات وغيرهم من المجموعات ذات النفوذ. وفضلاً عن ذلك، تثبت الحالات أن هذه الهياكل تضطلع بأنشطتها بمساعدة أو بموافقة أو بتغاضي مسؤولين رفيعي المستوى في وزارة الداخلية والشرطة المدنية الوطنية^(٥٨).

١٣- كما أشارت المفوضة السامية إلى أن "التطهير الاجتماعي" يمارس أحياناً تحت المسؤولية المباشرة وغير المباشرة لموظفي الدولة. ولاحظ مكتب المفوضية في غواتيمالا وجود مجموعات منظمة ترتكب مثل هذه الأفعال، بدعم من السلطات المحلية ومساعدة وكالات الأمن الخاصة^(٥٩) في كثير من الأحيان. وفي عام ٢٠٠٦، ذكرت المفوضة السامية أيضاً أن شدة ارتفاع حالات الإعدام الغوغائي داخل البلاد أمر يندرج بالخطر بصورة خاصة^(٦٠). وأعربت لجنة مناهضة التعذيب أيضاً عن قلقها في عام ٢٠٠٦ إزاء ادعاءات تتعلق بأمور منها "التطهير الاجتماعي" وقتل الأطفال فضلاً عن "الإعدام الغوغائي للأفراد"^(٦١).

١٤- ووفقاً لما أفاد به الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، فقد ازداد عدد وكثافة حالات الاعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان وتضاعفت في السنوات الخمس الأخيرة، بحدوث حالة اعتداء مرة كل يومين في المتوسط. وقُتل ٥٠ مدافعاً عن حقوق الإنسان في الفترة بين تموز/يوليه ٢٠٠٢ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وحدثت ٢٣ حالة قتل في السنتين الأخيرتين^(٦٢). وأشارت المفوضة السامية أيضاً في تقريرها لعامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧ إلى حدوث عدة حالات اعتداء وتهديد استهدفت القادة السياسيين على جميع المستويات. وخلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، سجل مكتب المدعي العام لحقوق الإنسان ٦٤ حالة اعتداء على أعضاء في الأحزاب السياسية، أسفرت عن وفاة ٢٦ شخصاً بسبب العنف^(٦٣). وقد اقتبست اليونيسيف معلومات من تقرير المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٦، تفيد بقتل ٤٦١ فتاة وفتى ومراهقاً ومراهقة في غواتيمالا، وهو أعلى عدد سُجِّل في أمريكا اللاتينية^(٦٤). وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن بالغ قلقها إزاء استمرار وتزايد حالات اختفاء النساء، واغتصابهن، وتعذيبهن وقتلهن^(٦٥). وأبدت لجنة مناهضة التعذيب أوجه قلق مماثلة^(٦٦) ولاحظت المفوضة السامية أن أشد

أشكال العنف ضد المرأة هو وأد البنات^(٦٧). وذكرت المفوضة السامية أن هناك أيضاً حالات ارتكب فيها موظفون رسميون اعتداءات جنسية على النساء في مراكز الاحتجاز أو لدى خضوعهن لسلطتهم^(٦٨). وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بإحضار جميع المحتجزات فوراً أمام قاض، ونقلهن إلى مركز احتجاز مخصص للنساء، إذا ما أمر القاضي بذلك^(٦٩).

١٥- وذكرت المفوضة السامية أيضاً أن العنف المتري لا يزال يشكل واحداً من أخطر المشاكل التي تواجهها النساء وأن الهيئة القضائية سجلت ١٣٨ ٢٩ شكوى تتعلق بالعنف المتري^(٧٠) في عام ٢٠٠٧. وحثت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة غواتيمالا على سن الإصلاحات المنظورة في القانون الجنائي لتجريم العنف المتري وعلى تخصيص الموارد اللازمة لتنفيذ خطة منع العنف المتري والعنف ضد المرأة والقضاء عليهما للفترة ٢٠٠٤-٢٠١٤^(٧١).

١٦- وحثت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة غواتيمالا على زيادة جهودها لمعرفة أسباب ونطاق الاتجار بالنساء والفتيات من وجهة نظرها كدولة منشأ وعبور واستقبال، وكذلك مدى حدوث هذا الاتجار داخل البلاد^(٧٢). وفي عام ٢٠٠١، أعربت لجنة حقوق الإنسان عن قلقها إزاء المعلومات التي وردت بشأن الاتجار بالأطفال المنفصلين عن ذويهم^(٧٣). وفي عام ٢٠٠٧، ذكرت اليونيسيف أن من المعروف جيداً أن ارتفاع الطلب على تبني الأطفال من قبل أسر أجنبية قد أدى إلى وجود تجارة التبني وإلى اختطاف الفتيان والفتيات والاتجار بهم^(٧٤). وفي عام ٢٠٠٧، لاحظت لجنة حقوق الطفل بقلق بالغ شدة ارتفاع عدد الأطفال المتأثرين بالاستغلال الجنسي التجاري الذي بلغ حسب تقديرات غواتيمالا ١٥ ٠٠٠ ضحية^(٧٥). وأوصت لجنة حقوق الطفل غواتيمالا باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان حماية الأطفال الضحايا والشهود على أية جريمة، بموجب اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، في جميع مراحل إجراءات القضاء الجنائي^(٧٦).

٣- إقامة العدل وسيادة القانون

١٧- صرحت المفوضة السامية بأن تذييل العقوبات التي تعترض التحقيق مع الأشخاص المشتبه في ارتكابهم انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان أثناء النزاع المسلح الداخلي ومعاقبتهم عليها لا يزال يشكل تحدياً. وذكرت أن المحكمة الدستورية فوتت عليها فرصة جوهرية عند إصدار قرار بشأن طلب إسبانيا إلقاء القبض على عدد من الأشخاص بهدف تسليمهم إليها، لتسليط الضوء على التزام الدولة بالتحقيق مع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة التي حدثت منذ أكثر من ٢٥ عاماً ومحاکمتهم ومعاقبتهم، وكذلك اعتماد تدابير فورية لضمان الحق في العدالة والاستجابة لمصلحة إسبانيا والمجتمع الدولي المشروعة في ضمان عدم إفلات هذه الجرائم من العقاب. كما أعربت لجنة مناهضة التعذيب والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وغيرهما من الهيئات، عن القلق إزاء حالات الإفلات من العقاب التي لا تزال تحدث فيما يتعلق بمعظم انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت أثناء النزاع المسلح الداخلي^(٧٨).

١٨- ووفقاً للمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، فإن معدل الإدانة بجريمة القتل هو معدل أحادي الرقم^(٧٩) في غواتيمالا. ولتفهم أسباب انخفاض معدل الإدانة بجريمة القتل،

أشار إلى ضرورة توافر عدد أكبر بكثير من قوات الشرطة مما هو موجود حالياً واقتراح ذلك بتعديل الترتيبات القائمة تعديلاً شاملاً^(٨٠). وسلم بأن التحديات التي تطرحها عمليات التحقيق والملاحقة القضائية تواجه ثلاث عقبات رئيسية هي: إشكالية تقسيم المسؤولية، ونقص الموارد وتوطن الفساد^(٨١). وصرحت المفوضة السامية أيضاً بأن عدم اتخاذ إجراءات للتحقيق الجنائي والملاحقة القضائية بشكل منتظم إنما يتناقض مع ارتفاع معدلات الجرائم، ويدل على تقصير الدولة في الوفاء بواجبها لكفالة الحقوق^(٨٢). ولاحظت أن جهود مكتب المدعي العام لم تكن كافية ولم تتمش مع ضخامة مشكلة الإفلات من العقاب وقد تجلّى ذلك في تدهور معدلات تحديد هوية الأشخاص الذين يشتهب في ارتكابهم هذه الجرائم، وعدم كفاية وسائل فحص ومناولة الأدلة ومسارح الجريمة، وأوجه القصور الشديدة في تأمين الاستمرارية بين مراحل الاحتجاز والانتهاج من عمليات التحقيق الأولى^(٨٣). وذكرت المفوضة السامية أيضاً أن الافتقار إلى سياسات حكومية شاملة لتعزيز قوات الشرطة المدنية الوطنية وعدم وجود هيكل للتدرج الوظيفي قد أسفرا عن إحداث شواغر في الرتب العليا في قوات الشرطة ملئت أحياناً بعناصر لها صلة بالجريمة المنظمة، مما أثار بشدة على قدرة الدولة على ممارسة الحكم. وللتصدي لهذه التحديات، يتعين على قوات الشرطة المدنية الوطنية أن تجري عملية إعادة هيكلة شاملة لقوات الشرطة. ولا بد أن تراعي هذه العملية جوانب تتعلق بمسائل التنظيم، والملاك، ونشر أفراد قوات الشرطة، وهيكل التدرج الوظيفي لقوات الشرطة، والأخلاقيات، والتدريب والحوافز، وتدعيم آليات المساءلة، والرصد وإعادة التنظيم، وإعادة الهيكلة وتوجيه هيئات التحقيق الجنائي^(٨٤). كما أوصت لجنة مناهضة التعذيب غواتيمالا بأمور منها إلغاء جميع القوانين التي تجيز اشتراك قوات الشرطة في أنشطة إنفاذ القوانين أو منع وقوع جرائم عادية، وهي أنشطة يجب أن تضطلع بها قوات الشرطة المدنية دون سواها^(٨٥).

١٩ - وذكرت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية والمدافعين عن حقوق الإنسان أن نسبة الإفلات من العقاب في حالات الاعتداء على المدافعين عن حقوق الإنسان التي بلغت ٩٨ في المائة، تجعل العدالة كلمة فارغة من أي معنى في غواتيمالا^(٨٦). وصرحت بأنه على الرغم من إنشاء وحدات متخصصة في مكتب المدعي العام لتيسير عملية التحقيق في الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان وزيادة الموارد المتاحة لإجراء عمليات التحقيق، فإن عزوف المدعين العامين عن التحقيق في قضايا أبلغ عنها المدافعون عن حقوق الإنسان أو المتعلقة بهم، أمر مخيب للآمال^(٨٧). كما تشعر اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بعميق القلق إزاء تجذر ثقافة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد النساء وحثت غواتيمالا على اتخاذ جميع التدابير اللازمة دون تأخير لوضع حد لعمليات قتل واختفاء النساء وإفلات مرتكبي هذه الأفعال من العقاب^(٨٨).

٢٠ - ووفقاً للمقرر الخاص المعني بالحقوق في الغذاء، فإن العقبة الخطيرة التي تعترض سبيل إعمال الحق في الغذاء في غواتيمالا هي استمرار الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان، وعدم تمتع جميع أفراد الشعب بالمساواة أمام القانون. فعلى سبيل المثال، تصنف ممارسة عدم دفع مرتبات العاملين على أنها جنحة بسيطة، بينما تشكل احتجاجات المجتمع واحتلال الأراضي جريمة ويفرض القانون بكامل قوته على الفلاحين والسكان الأصليين^(٨٩). كما لاحظ المقرر الخاص المعني بحالة السكان الأصليين أن نظام العدالة بحاجة إلى دعم لضمان حصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وبخاصة النساء من السكان الأصليين، على تعويض، وأنه ينبغي الاعتراف بالقانون العرفي للسكان الأصليين وإدماجه في عمل الهيئة القضائية^(٩٠).

٢١- ولاحظت المفوضة السامية أن الحكومة قد وقعت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ على اتفاق مع الأمم المتحدة لإنشاء اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا^(٩١). وفي عام ٢٠٠٧، لاحظت اليونيسيف أن اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا ستواجه تحدياً خاصاً يتمثل في تفكيك هياكل مماثلة للجريمة تعمل في البلد وذكرت التقديرات التي أجرتها منظمة الإشعار الدولية والأمم المتحدة ومفادها أن هناك ما لا يقل عن مليون ونصف مليون سلاح غير مشروع في غواتيمالا^(٩٢).

٤- حرية التعبير والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

٢٢- في عام ٢٠٠١، أعربت لجنة حقوق الإنسان عن قلقها إزاء جواز استخدام القوانين السارية بشأن القذف للحد من توجيه انتقادات إلى الحكومة أو الموظفين العموميين وأوصت بإجراء إصلاح تشريعي لضمان تحقيق توازن سليم بين حماية سمعة الشخص وحرية التعبير^(٩٣). كما أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن بالغ قلقها إزاء مواقف الازدراء والرفض التي أعربت عنها وسائط الإعلام تجاه الشعوب الأصلية. وأوصت بأمر منها اعتماد نهج متعدد الثقافات في المجتمع المحلي وفي إطار وسائط الإعلام المجانية وبأن تكفل غواتيمالا بصفة خاصة حسن سير محطات الإذاعة المخصصة للمجتمعات المحلية، للوصول إلى أكبر عدد ممكن من مجتمعات السكان الأصليين^(٩٤).

٢٣- واللجنة إذ تلاحظ الجهود المبذولة لتعديل قانون الانتخابات والأحزاب السياسية لفرض حصة نسبتها ٤٤ في المائة لمشاركة النساء، فإنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء نقص تمثيل النساء، لا سيما النساء من السكان الأصليين، في المناصب السياسية والعامة على جميع المستويات^(٩٥). ولاحظت لجنة مناهضة التعذيب أيضاً مع القلق تسدي مستوى المشاركة في الحياة السياسية، ولا سيما مشاركة النساء من السكان الأصليين، وعدم وجود ممثلين لشعب الزينكا والغاريغونا في المجلس الوطني وعدم وجود أية إشارة محددة إلى المشاركة السياسية للسكان الأصليين في قانون الانتخابات والأحزاب السياسية^(٩٦).

٥- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومرضية

٢٤- أعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء أمور منها انتهاكات حقوق الإنسان للعاملات في الصناعات التجميعية، وطول ساعات العمل والممارسات التمييزية ضد الحوامل وعدم وجود تدابير لحماية حقوق العاملات في الخدمة المنزلية. وقد حثت اللجنة غواتيمالا على وضع تدابير فعالة لمنع انتهاكات حقوق المرأة العاملة في الصناعات التجميعية والمعاقبة عليها، ومعالجة مشكلة نقص معايير السلامة والصحة في تلك الصناعات وتعزيز سبل وصول المرأة العاملة إلى العدالة. كما حثتها على وضع جدول زمني واقعي لاعتماد تدابير لحماية حقوق العاملات في الخدمة المنزلية^(٩٧). وحثت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية غواتيمالا أيضاً على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمعالجة مشكلة عمل الأطفال، لا سيما في مجال الزراعة والخدمة المنزلية^(٩٨).

٢٥- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء ارتفاع مستويات البطالة، ولا سيما في صفوف الشعوب الأصلية، وعدم كفاية الحد الأدنى للأجور لتوفير مستوى معيشي لائق للعمال

وأسرههم وعدم دفع الأجر دائماً. وحثت اللجنة غواتيمالا على زيادة جهودها لمكافحة البطالة وأوصت بأمر منها زيادة الحد الأدنى للأجور بانتظام بشكل يتناسب مع تكاليف المعيشة ومراعاة الأحكام المتعلقة بالحد الأدنى للأجور في الواقع العملي^(٩٩).

٦- الحق في الضمان الاجتماعي ومستوى معيشي لائق

٢٦- في ٢٠٠٧، صرحت المفوضة السامية بأن غواتيمالا من البلدان التي تسجل فيها أعلى مستويات التفاوت في أمريكا اللاتينية، وأنها تحتل المرتبة قبل الأخيرة على أساس ما يفيد به مؤشر التنمية البشرية، وأن التفاوت والفقر لا يزالان يشكلان التحدي الرئيسي الذي تواجهه غواتيمالا لإحراز تقدم في سبيل أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي الأخرى عن قلقها العميق إزاء تفاوت توزيع الثروة والأراضي وارتفاع مستوى الإقصاء الاجتماعي، ولا سيما في صفوف السكان الأصليين والريفيين^(١٠٠). وأفادت منظمة اليونيسيف بأن نصف عدد الأطفال يعاني من سوء التغذية المزمن وأن هذا واحد من أسوأ الإحصاءات المسجلة على صعيد العالم، بل وأن هذه الإحصاءات أكثر إثارة للذعر في صفوف السكان الأصليين^(١٠١). كما لاحظت أن الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي يؤثر على نسبة كبيرة من السكان المحليين إذ تعيش نسبة ٥١ في المائة في حالة فقر ونسبة ١٥,٧ في المائة منها في حالة فقر مدقع. والحالة أسوأ من ذلك بكثير بالنسبة لأطفال المناطق الريفية والأطفال المراهقين من السكان الأصليين (تعيش نسبة ٧٦ في المائة ونسبة ٨٠ في المائة منهم على التوالي في حالة فقر)^(١٠٢). ولاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن ظروف الفقر التي تعيش النساء في ظلها تظهر في ارتفاع معدلات الأمية بينهن، وانخفاض معدلات قيدهن في المدارس واستكماهن للتعليم، وضعف فرص حصولهن على الرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، الأمر الذي يفضي إلى ارتفاع معدلات وفيات الأمومة، ونقص فرص حصولهن على الأرض والتدريب. كما أعربت اللجنة عن القلق إزاء عدم وجود استراتيجية شاملة للتنمية الريفية تعالج الطبيعة الهيكلية للمشاكل التي لا تزال تواجهها المرأة الريفية^(١٠٣). وفي عام ٢٠٠٧، حثت المفوضة السامية الكونغرس والحكومة على صياغة سياسة اجتماعية تقوم على حقوق الإنسان والمنظور الجنساني وتقضي بأمر منها إعادة توجيه الميزانية العامة الوطنية واعتماد سياسات قابلة للدوام لمكافحة الفقر والحد من أوجه التفاوت. وأعادت التأكيد أيضاً على الحاجة إلى رفع الضرائب وإعادة النظر في نظام جلب الضرائب والإعفاء منها^(١٠٤).

٧- الحق في التعليم وفي المشاركة في الحياة الثقافية للمجتمع المحلي

٢٧- أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها إزاء ارتفاع معدلات الأمية بين السكان الأصليين، ولا سيما في المناطق الريفية، حيث تبلغ نسبة الأمية بين نساء السكان الأصليين ٦٥ في المائة. كما أعربت عن قلقها إزاء تدني معدل التحاق أطفال السكان الأصليين في المدارس الابتدائية، ولا سيما الشابات والفتيات. وحثت اللجنة غواتيمالا على اتخاذ خطوات في الأجلين القصير والمتوسط لتنفيذ تدابير لخفض معدلات الأمية، ولا سيما في المناطق الريفية وبين النساء والفتيات. كما أوصت غواتيمالا بالنظر في زيادة عدد المدارس التي توفر التعليم باللغتين، وبخاصة في المناطق الريفية، وبأن تواصل إصلاح نظام التعليم بوضع مناهج ملائمة من الناحية الثقافية، مع مراعاة أحكام الاتفاق بشأن هوية وحقوق السكان الأصليين^(١٠٥).

٨- الأقليات والشعوب الأصلية

٢٨- في عام ٢٠٠٦، أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها، وهو ما أكدت عليه أيضاً المفوضية السامية لشؤون اللاجئين^(١٠٦)، إزاء حرمان الشعوب الأصلية من الأراضي، وعدم احترام أراضيها التقليدية، كالعقبات المجتمعية، وإزاء المشاكل المتعلقة بإعادة الأراضي إلى الشعوب الأصلية المشردة جراء النزاعات المسلحة أو خطط التنمية الاقتصادية^(١٠٧). وفي عام ٢٠٠٥ أشارت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة أيضاً إلى مشاكل تتعلق بعدم المساواة في توزيع الأراضي وإلى أن تسجيل ملكية الأراضي لا يزال يشكل عقبة تحول دون التمتع بالحقوق المتعلقة بالأرض. وصرحت بأن نسبة الغواتيماليين الذين يملكون ٧٠ إلى ٧٥ في المائة من جميع الأراضي المنتجة تقدر بـ ٢ في المائة وأن الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين، والذي يشكل جزءاً من اتفاقات السلام، لم يعالج مسألة الإصلاح الزراعي القائم على نزع الملكية معالجة كافية^(١٠٨). وفي عام ٢٠٠٦، أرسل اثنان من المكلفين بإجراءات خاصة بلاغاً مشتركاً إلى الحكومة بشأن طرد ٤٠٠ فلاح من السكان الأصليين من مزرعة البن في جوسي دي لا موكا، بمدينة سيناهاو. وأفادت المعلومات الواردة بأن الفلاحين فقدوا مصدر دخلهم الوحيد نتيجة لهذا الطرد ولم يعد لديهم مكان للإقامة فيه سوى العيش على الطريق العام، حيث كانت المياه الملوثة الوحيدة المتاحة لهم^(١٠٩). ولم ترد الحكومة على هذا البلاغ. كما أعربت لجنة مناهضة التعذيب عن القلق إزاء ما أفادت به التقارير عن فرط استخدام ضباط الشرطة للقوة خلال عمليات الطرد في المناطق الريفية، مما أسفر في حالات كثيرة عن نتائج من بينها تدمير المنازل بل وأحياناً عن حدوث حالات وفاة بسبب العنف^(١١٠).

٢٩- وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري هي الأخرى عن قلقها إزاء ما ذكرته التقارير عن العراقيل التي تواجهها الشعوب الأصلية في استخدام الأماكن التقليدية المقدسة، وإزاء النزاعات التي تنشأ بسبب التوترات والتي يعالجها موظفو القضاء كقضايا جنائية^(١١١). وفضلاً عن ذلك، لاحظت اللجنة مع القلق أن وزارة الطاقة والتعدين قد منحت شركات تراخيص استغلال المعادن، وأعربت عن أسفها لعدم استشارة الشعوب الأصلية أو إبلاغها بمنح الشركات تراخيص لاستغلال الموارد الكامنة في باطن أراضي إقليمها^(١١٢). وذكرت المفوضة السامية أنه بالرغم من أن سياسة الطاقة والتعدين التي اعتمدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ تنص على إجراء مشاورات بخصوص قطاع التعدين، فلا تزال هناك حاجة إلى وضع لوائح شاملة وذلك بسن قانون يتعلق بإجراء المشاورات، وفقاً لما تنص عليه اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ المتعلقة بالسكان الأصليين والشعوب القبلية في بلدان مستقلة^(١١٣).

ثالثاً - الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والقيود

٣٠- صرحت المفوضة السامية بأن انتهاء ممارسات الدولة المتمثلة في الاستبداد والقمع والعنف، والتي كانت لها صلة بالنزاع المسلح الداخلي، قد حقق للبلد ككل فوائد لا يمكن إنكارها، لا سيما بالنسبة للمناطق الريفية التي تحملت وطأة النزاع^(١١٤). كما رحبت لجنة مناهضة التعذيب بأمر منها توقف ممارسة الاختفاء القسري كسياسة تنتهجها الدولة^(١١٥)، ولاحظت المفوضة السامية أن اعتراف رئيس الجمهورية علناً بالأعمال الوحشية التي ارتكبت أثناء النزاع المسلح ووجود التمييز العنصري في البلاد يشكل خطوة هامة إلى الأمام^(١١٦).

٣١- وأشارت المفوضة السامية إلى أمور منها أن العنف وانعدام الأمن اللذين تزيد من حدتهما عوامل مثل البطالة والإقصاء الاجتماعي وعدم إعمال القانون يشكلان تحدياً كبيراً أمام غواتيمالا، التي تعهدت بتنمية الاحتراف المهني لدى قوات الأمن العام تحت سلطة الإدارة المدنية^(١١٧). فضلاً عن ذلك، أفادت المفوضة السامية بأن ما يتسم بأهمية بالغة هو التصدي للأسباب الجذرية لجميع أشكال العنف الاجتماعي، بما في ذلك أنشطة العصابات الإجرامية^(١١٨).

رابعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

ألف - تعهدات الدولة

٣٢- في عام ٢٠٠٦، تعهدت غواتيمالا بأمر منها مواصلة دعم وتعزيز مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء مؤسسات جديدة عند الحاجة. وغواتيمالا ملتزمة بالكامل بدعم النهوض بحقوق الشعوب الأصلية^(١١٩).

باء - توصيات محددة للمتابعة

٣٣- في عام ٢٠٠١، طلبت لجنة حقوق الإنسان من غواتيمالا تزويدها بمعلومات عن أي إجراء اتخذته بصدد توصيات اللجنة المتعلقة بحالات الاختفاء والإعدام خارج نطاق القضاء والاحتجاز قبل المحاكمة^(١٢٠). وفي تموز/يوليه ٢٠٠٣ قدمت غواتيمالا ردها، واعترفت في جملة أمور بأنه كانت هناك حالات اختفاء تبين من أساليب العمل المنفذة فيها تورط عصابات تهريب المخدرات وارتكاب جرائم منصوص عليها في القانون العام، وأن السلطات المختصة شرعت في إجراء عمليات التحقيق^(١٢١). وفي عام ٢٠٠٦، طلبت لجنة مناهضة التعذيب من غواتيمالا تقديم معلومات عن استجابتها للتوصيات المتعلقة بالمواضيع التالية: زيادة أفعال مضايقة وملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان؛ والإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت أثناء النزاع المسلح الداخلي؛ والعديد من الادعاءات المتعلقة بـ "التطهير الاجتماعي" وقتل الأطفال الذين يعيشون في الشوارع؛ وحالات قتل المرأة باستخدام العنف؛ والإعدام الغوغائي للأفراد؛ والعنف الجنسي الذي يُمارس ضد المرأة في مخافر الشرطة^(١٢٢). ولم يرد حتى الآن تقرير المتابعة الذي كان من المقرر تقديمه إلى لجنة مناهضة التعذيب في أيار/مايو ٢٠٠٧^(١٢٣). وطلبت لجنة القضاء على التمييز العنصري من غواتيمالا أن تقدم تقرير متابعة بشأن تنفيذ توصياتها الواردة في الفقرات ١٣ و ١٥ و ١٩ من ملاحظاتها الختامية^(١٢٤). وقد قُدم تقرير المتابعة ومن المقرر النظر فيه في آب/أغسطس ٢٠٠٨. ويقدم هذا التقرير معلومات عن: تصنيف التمييز العنصري على أنه جريمة؛ ووصول النساء من السكان الأصليين إلى القضاء؛ وحق الشعوب الأصلية في أن تستشار^(١٢٥).

٣٤- وقدمت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، بعد آخر زيارة أجرتها لغواتيمالا، توصيات أولية إلى الحكومة تتضمن: منح الاعتراف والمشروعية لعمل المدافعين عن حقوق الإنسان؛ اعتماد سياسة حكومية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛ تأمين التنسيق فيما بين المؤسسات المسؤولة عن التحقيق في الحالات، ولا سيما بين قوات الشرطة ومكتب المدعي العام؛ وضمان التعاون الكامل فيما بين المؤسسات المختصة، في تنفيذ توصيات ونتائج أمين المظالم واللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا^(١٢٦).

خامساً - بناء القدرات والمساعدة التقنية

٣٥ - قدمت اليونسيف ومنظمة الأغذية والزراعة معلومات عن برامجهما وجهودهما لبناء القدرات في غواتيمالا^(١٢٧).

Notes

¹ Unless indicated otherwise, the status of ratifications of the instruments listed in the table may be found in *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General: Status as at 31 December 2006* (ST/LEG/SER.E.25), supplemented by the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://untreaty.un.org/>.

² The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CPD	Convention on the Protection of Persons with Disabilities
OP-CPD	Optional Protocol to Convention on the Protection of Persons with Disabilities
CED	Convention on the Protection of Persons from Enforced Disappearance

³ <http://untreaty.un.org/ENGLISH/bible/englishinternetbible/partI/chapterIV/treaty7.asp>

“The Republic of Guatemala recognizes the competence of the Human Rights Committee to receive and consider communications from individuals subject to the jurisdiction of the Republic who claim to be victims of a violation by Guatemala of any of the rights set forth in the International Covenant relating to acts, omissions, situations or events occurring after the date on which the Optional Protocol entered into force for the Republic of Guatemala or to decisions resulting from acts, omissions, situations or events after that date.”

⁴ Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

⁵ 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol, 1954 Convention relating to the status of Stateless Persons and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.

⁶ Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Geneva Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at: <http://www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html>.

⁷ International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour, Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organize; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organize and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.

⁸ Conclusions and recommendations of the Committee against Torture: Guatemala (CAT/C/GTM/CO/4), para. 25.

⁹ Report of the Office of the High Commissioner for Human Rights on the work of its office in Guatemala, Annual report 2007, A/HRC/7/38/Add.1, paras. 81 and 90.

¹⁰ Concluding observations of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination: Guatemala (CERD/C/GTM/CO/11), para. 24.

¹¹ CERD/C/GTM/CO/11, para. 5.

¹² A/HRC/4/32/Add.4, para. 64.

¹³ For the list of national human rights institutions with accreditation status granted by the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights (ICC), see A/HRC/7/69, annex VIII, and A/HRC/7/70, annex I.

¹⁴ A/HRC/7/38/Add.1, para. 82.

¹⁵ A/HRC/7/38/Add.1, paras. 21 and 93.

¹⁶ Concluding comments of the Committee on the Elimination of Discrimination against Women: Guatemala (CEDAW/C/GUA/CO/6), paras. 4, 18 and 19.

¹⁷ Concluding observations of the Committee on Economic, Social and Cultural Rights: Guatemala (E/C.12/1/Add.93), para. 5; CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 4; CERD/C/GTM/CO/11, para. 4.

¹⁸ CERD/C/GTM/CO/11, para. 4.

¹⁹ Concluding observations of the Human Rights Committee: Guatemala (CCPR/CO/72/GTM), para. 4.

²⁰ E/C.12/1/Add.93, para. 19.

²¹ A/HRC/7/38/Add.1, paras. 98 and 97.

²² The following abbreviations have been used for this document:

CERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
CESCR	Committee on Economic, Social and Cultural Rights
HR Committee	Human Rights Committee
CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women
CAT	Committee against Torture
CRC	Committee on the Rights of the Child
CMW	Committee on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families

²³ A/HRC/4/41/Add.1.

²⁴ A/HRC/4/20/Add.2.

²⁵ E/CN.4/2006/44/Add.1.

²⁶ E/CN.4/2005/18/Add.2.

²⁷ E/CN.4/2005/72/Add.3.

²⁸ E/CN.4/2003/90/Add.2.

²⁹ E/CN.4/2003/104/Add.2.

³⁰ E/CN.4/2002/72/Add.2.

³¹ E/CN.4/2000/61/Add.1.

³² E/CN.4/2000/73/Add.2.

³³ The questionnaires included in this section are those which have been reflected in an official report by a special procedure mandate holder.

³⁴ See (i) report of the Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/4/29), questionnaire on the right to education of persons with disabilities sent in 2006;

(ii) report of the Special Rapporteur on the human rights of migrants (A/HRC/4/24), questionnaire on the impact of certain laws and administrative measures on migrants sent in September 2006;

(iii) report of the Special Rapporteur on the human rights aspects of victims of trafficking in persons, especially women and children (A/HRC/4/23), questionnaire on issues related to forced marriages and trafficking in persons, sent in July 2006;

(iv) report of the Special Representative of the Secretary-General on human rights defenders (E/CN.4/2006/95 and Add.5), questionnaire on the implementation of the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms sent in June 2005;

(v) report of the Special Rapporteur on the situation of human rights and fundamental freedoms of indigenous people (A/HRC/6/15), questionnaire on the human rights of indigenous peoples sent in August 2007;

(vi) report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children (E/CN.4/2006/62) and the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2006/67), joint questionnaire on the relationship between trafficking and the demand for commercial sexual exploitation sent in July 2005;

(vii) report of the Special Rapporteur on the right to education (E/CN.4/2006/45), questionnaire on the right to education for girls sent in 2005;

(viii) report of the Working Group on the use of mercenaries as a means of violating human rights and impeding the exercise of the right of peoples to self-determination (A/61/341), questionnaire concerning its mandate and activities sent in November 2005;

(ix) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/4/31), questionnaire on the sale of children's organs sent in July 2006;

(x) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2005/78), questionnaire on child pornography on the Internet sent in July 2004;

(xi) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2004/9), questionnaire on the prevention of child sexual exploitation sent in July 2003;

(xii) report of the Special Representative of the Secretary-General on the issue of human rights and transnational corporations and other business enterprise (A/HRC/4/35/Add.3), questionnaire on human rights policies and management practices.

³⁵ The questionnaire on issues related to forced marriages and trafficking in persons (A/HRC/4/23), para. 19; the questionnaire on the implementation of the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms (E/CN.4/2006/95/Add.5, para. 656); and the questionnaire on human rights policies and management practices, (A/HRC/4/35/Add.3), para. 7.

³⁶ Pledges and commitments undertaken by Guatemala before the Human Rights Council, as contained in the aide-mémoire dated 1 May 2006 sent by the Permanent Mission of Guatemala to the United Nations addressed to the President of the General Assembly, available at <http://www.un.org/ga/60/elect/hrc/guatemala.pdf>.

³⁷ A/HRC/7/38/Add.1, paras. 57-79.

³⁸ See press statement issued by the HC following her official visit to Guatemala (dated 27 May 2006).

³⁹ OHCHR Annual Report 2004, p. 14 and 23.

- ⁴⁰ OHCHR Annual Report 2007 (forthcoming).
- ⁴¹ CERD/C/GTM/CO/11, para. 12.
- ⁴² Report of the Office of the High Commissioner for Human Rights on the work of its office in Guatemala, Annual Report 2006 (A/HRC/4/49/Add.1), para. 35.
- ⁴³ CERD/C/GTM/CO/11, para. 22.
- ⁴⁴ Ibid., para. 13.
- ⁴⁵ CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 27.
- ⁴⁶ Ibid., para. 12.
- ⁴⁷ Ibid., para. 14.
- ⁴⁸ Ibid., para. 35.
- ⁴⁹ Ibid., para. 36.
- ⁵⁰ Ibid., para. 15.
- ⁵¹ UNICEF-DEMI, Situación de la niña indígena en Guatemala (Guatemala: UNICEF, 1997) p.9; 16, 30; 47;73; 77. Available at: http://www.unicef.org.gt/02infancia/documentos/mirame_situacion_nina_indigena.pdf.
- ⁵² A/HRC/4/32/Add.4, para. 62; and 2003 Report of the Special Rapporteur on the Situation of Human Rights and Fundamental Freedoms of Indigenous People, E/CN.4/2003/90/Add.2, para. 77.
- ⁵³ Press Statement of the Special Rapporteur on extrajudicial, summary or arbitrary executions of 25 March 2008.
- ⁵⁴ A/HRC/4/41/Add.1, paras. 84-98.
- ⁵⁵ A/HRC/7/38/Add.1, para. 42.
- ⁵⁶ A/HRC/4/20/Add.2, Summary, p. 2.
- ⁵⁷ A/HRC/4/49/Add.1, para. 13.
- ⁵⁸ A/HRC/7/38/Add.1, para. 15.
- ⁵⁹ A/HRC/7/38/Add.1, para. 13.
- ⁶⁰ Press statement of the UN High Commissioner for Human Rights, 27 May 2006.
- ⁶¹ CAT/C/GTM/CO/4, para. 16 (a) and (c).
- ⁶² HR/08/21- Statement from the Special Representative of UN Secretary-General on situation of human rights defenders in Guatemala.
- ⁶³ A/HRC/4/49/Add.1, para. 41; and A/HRC/7/38/Add.1 para. 47.
- ⁶⁴ UNICEF, UPR Submission, p. 3.
- ⁶⁵ CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 23.
- ⁶⁶ CAT/C/GTM/CO/4, para. 16 (b).
- ⁶⁷ A/HRC/4/49/Add.1, paras. 45 and 47. (See footnote 4 to quote from A/HRC/4/49/Add.1, para. 47 “This term is used in Guatemala, as defined by Mexican anthropologist Marcela Lagarde, to describe the misogynistic murder of women that goes unpunished as a result of the State’s failure to act”.)
- ⁶⁸ A/HRC/7/38/Add.1, para. 24.
- ⁶⁹ CAT/C/GTM/CO/4, para. 17.
- ⁷⁰ A/HRC/7/38/Add.1, para. 25.
- ⁷¹ CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 26.
- ⁷² CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 22.

- ⁷³ CCPR/CO/72/GTM, para. 15.
- ⁷⁴ UNICEF, UPR submission, p. 3.
- ⁷⁵ CRC/C/OPSC/GTM/CO/1, para. 12.
- ⁷⁶ CRC/C/OPSC/GTM/CO/1, para. 23.
- ⁷⁷ A/HRC/7/38/Add.1, para. 43.
- ⁷⁸ CAT/C/GTM/CO/4, para. 15; and Report of the Working Group on Enforced or Involuntary Disappearances A/HRC/4/41/Add.1, paras. 91, 93 and 95.
- ⁷⁹ A/HRC/4/20/Add.2, para. 42.
- ⁸⁰ A/HRC/4/20/Add.2, para. 44.
- ⁸¹ Ibid, para. 45.
- ⁸² A/HRC/7/38/Add.1, para. 29.
- ⁸³ A/HRC/7/38/Add.1, paras. 31-32.
- ⁸⁴ A/HRC/7/38/Add.1, para. 20.
- ⁸⁵ CAT/C/GTM/CO/4, para. 11.
- ⁸⁶ Press Release, 20 February 2008, Statement of the Special Representative of the Secretary-General on situation of human rights defenders on her preliminary findings of her official visit to Guatemala.
- ⁸⁷ HR/08/21- Statement from the Special Representative of UN Secretary-General on situation of human rights defenders in Guatemala.
- ⁸⁸ CEDAW/C/GUA/CO/6, paras. 23-24.
- ⁸⁹ E/CN.4/2006/44/Add.1, para. 54.
- ⁹⁰ A/HRC/4/32/Add.4, para. 64.
- ⁹¹ A/HRC/4/49/Add.1, para. 4.
- ⁹² UNICEF, UPR Submission, p. 3.
- ⁹³ CCPR/CO/72/GTM, para. 28.
- ⁹⁴ CERD/C/GTM/CO/11, para. 23.
- ⁹⁵ CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 27.
- ⁹⁶ CERD/C/GTM/CO/11, para. 16.
- ⁹⁷ CEDAW/C/GUA/CO/6, paras. 29-30.
- ⁹⁸ E/C.12/1/Add.93, para. 38.
- ⁹⁹ E/C.12/1/Add.93, paras. 13-14 and 31-32.
- ¹⁰⁰ A/HRC/7/38/Add.1, para. 55; and E/C.12/1/Add.93, para. 24.
- ¹⁰¹ UNICEF submission to the UPR, p. 1.
- ¹⁰² UNICEF submission to the UPR, pp. 1-2.
- ¹⁰³ CEDAW/C/GUA/CO/6, para. 33.
- ¹⁰⁴ A/HRC/7/38/Add.1, para. 99.
- ¹⁰⁵ CERD/C/GTM/CO/11, para. 20.
- ¹⁰⁶ UNHCR submission to the UPR on Guatemala, p. 1, citing CERD/C/GTM/CO/11, 2006, para. 17.
- ¹⁰⁷ CERD/C/GTM/CO/11, para. 17.

- ¹⁰⁸ E/CN.4/2005/72/Add.3, para. 11.
- ¹⁰⁹ A/HRC/4/18/Add.1, paras. 26 and 27.
- ¹¹⁰ CAT/C/GTM/CO/4, para. 21.
- ¹¹¹ CERD/C/GTM/CO/11, para. 18.
- ¹¹² CERD/C/GTM/CO/11, para. 19.
- ¹¹³ A/HRC/7/38/Add.1, para. 52.
- ¹¹⁴ Press statement of the UN High Commissioner for Human Rights, 27 May 2006.
- ¹¹⁵ CAT/C/GTM/CO/4, para. 9.
- ¹¹⁶ Press statement of the UN High Commissioner for Human Rights, 27 May 2006.
- ¹¹⁷ A/HRC/7/38/Add.1, para. 18.
- ¹¹⁸ Press statement of the UN High Commissioner for Human Rights, 27 May 2006.
- ¹¹⁹ Guatemala's voluntary pledge submitted in support of its candidacy to the membership of the HRC, New York, May 1st 2006 accessible at: <http://www.un.org/ga/60/elect/hrc/guatemala.pdf>
- ¹²⁰ CCPR/CO/72/GTM, para. 31.
- ¹²¹ Comments by the Government of Guatemala to the concluding observations adopted by the HR Committee at its 72nd session, CCPR/CO/72/GTM/Add.1.
- ¹²² CAT/C/GTM/CO/4, para. 27.
- ¹²³ On 4th September 2007, a reminder was sent to the Government. See <http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/docs/followup/guatemala040907.pdf>
- ¹²⁴ CERD/C/GTM/CO/11, para. 27.
- ¹²⁵ See follow-up report of Guatemala to CERD's recommendations, contained in CERD/C/GTM/CO/11/Add.1.
- ¹²⁶ HR/08/21 - Statement from the Special Representative of UN Secretary-General on situation of human rights defenders in Guatemala
- ¹²⁷ UNICEF submission to the UPR on Guatemala, pp. 4-5, FAO submission to the UPR on Guatemala, p. 1.
